

51 | دورة في فقه الحج | شرح زاد المستقنع

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين رحمة الله وصفة العمرة
ان يحرم ان يحرم بها من الميقات او من ادنى الحل - 00:00:00

لما فرغ رحمة الله بيان صفة الحج شرع بعد ذلك في بيان صفة العمرة فقال وصفة العمرة بدأ في بيان الصفة ببيان ميقات العمرة
المكان فقال ان يحرم من الميقات - 00:00:14

نحرم بها من الميقات والمراد الاحرام هنا عقد نية العمرة وليس المراد دبس المحيط ويعقد النية من الميقات المراد بالميقات
المواقت المكانية التي يحرم بها ايضا الحاج والذي يحرم من الميقات - 00:00:42

من كان خارج مكة فمثلا من كان في المدينة وارد ان يحرم بالعمرة يحرم من ميقات ذي الحليفة من في المدينة هم خارجون عن
مكة اما من كان داخل مكة - 00:01:10

فقال او من ادنى الحل والمراد بادنى الحل اقرب مكان يبدأ فيه عدم تحريم عدم التحرير في حدود الحرم في حدود مكة من قتل
الصياد جواز قتل الصيد ونحو ذلك - 00:01:31

فاما وصل من اراد العمرة الى اول الحل يحرم من هناك. واقرب مكان يبدأ فيه الحل والتنعيم ويبعدوا عن المسجد الحرام قرابة
عشرة عشرة كيلو متر قال من مكي ونحوه يعني - 00:01:58

من كان ساكنا في مكة يحرم من ادنى الحج وكذلك من اتى من خارج مكة ولكنه مكث في مكة سوى بعد عمرة او حج او زيارة وارد
العمرة كذلك يخرج الى ادنى الحل - 00:02:23

قال لا من الحرم اي لا يجوز ان يعقد نية العمرة داخل حدود حرم مكة وليس المراد بالحرم هنا المسجد الحرام النبي عليه الصلاة
والسلام امر عائشة ان تخرج الى التنعيم فتحرم من هناك - 00:02:45

اما الحج كما سبق فله ان يعقد نية الحج وهو داخل حدود حرم مكة ولما بين رحمة الله المواقت المكانية ووصل المعتمر الى
المسجد الحرام بدأ بذكر الاعمال التي يفعلها المعتمر. فقال - 00:03:06

فاما طاف الكعبة على الصفة المشار إليها في الحج سبعة اشواط قال وسعي ايضا على الصفة المشار إليه في الحج سبعة اشواط
مقصورة من شعر رأسه او حلق وهو الافضل - 00:03:33

حل عمرته ويعود ما كان محربا عليه محظورات الاحرام الى الحلال ليس المحيط والطيب ونحوهما ثم ذكر بعد ذلك ما هو زمن اداء
العمرة يقال وتباح كل وقت يعني كل وقت من ايام العام - 00:03:57

وسماء في الليل او النهار يقول النبي عليه الصلاة والسلام يابني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بالبيت وصلى اي ساعة شاء الليل او
نهار ليست العمرة ليس اداء العمرة مقصورا على اشهر الحج - 00:04:22

فقط ولما بين رحمة الله ان العمرة تكون من ادنى الحل للمكي ونحوه قال وتجزى عن الفرض وجوب العمرة فلا يشترط في اجزاء
العمرة في اسقاط وجوب العمرة ان تكون من المواقت - 00:04:42

الحليفة والجحفة فيلملم هل يسقط الوجوب حتى ولو ادنى ولو فليسقط الوجوب ولو اداتها من ادنى الحل النبي عليه الصلاة والسلام
امر عشان اعتمر من التنعيم قال رحمة الله واركان الحج الاحرام الى اخره - 00:05:07

لما ذكر رحمة الله صفة الحج والعمرة شرع بعد ذلك في بيان ما هو ركن منها وما هو واجب وما هو سنة والفرق بينها ان الركن اذا فقد

00:05:31 بطلت العبادة -

واما الواجب ولا تفسدوا معه ولا تفسدوا بدونه العبادة وفي الحج يجبر بدم والسنن من تركها لم يأثم ولا يلزم في شيء واركان الحج بالاتفاق ثلاثة الاحرام والوقوف والطواف واختلفوا - 00:05:52

بالسعي هل هو واجب ام لا هل هو ركن ام واجب ؟ والراجح انه ركن كما سيأتي باذن الله لذا اشار رحمة الله الى الركن الاول بقوله الاحرام والمراد بالاحرام هنا - 00:06:23

هونية الدخول في النسك وليس المراد الاحرام هنا هو التجدد من المخيط فلو ان شخصا ذهب الى عرفة ولكنه لم ينوي الحج لم يصح حجه انه لم لانه لم ينوي - 00:06:42

لانه لم ينوي الدخول في النسك والدليل قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات اي انما تصح الاعمال النية في تلك العبادة الركن الثاني قال والوقوف والمراد بالوقوف هنا - 00:07:05

الوقوف في عرفة على قول المصنف من فجر يوم عرفة الى فجر يوم النحر كله زمن الوقوف في عرفة فاي وقت وقف فيها في اي وقت في اي وقت زمن وقف بين - 00:07:28

هذين الوقتين يعد وقوفا صحيحا يصح به الحج والدليل على ان الوقوف بعرفة ركن. قوله النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة الحج الصحيح لا يكون الا بالوقوف بعرفة والركن الثالث قال طواف الزيارة - 00:07:51

يسى ايضا طواف الافاضة او طواف الركن وهو ركن من اركان الحج لقوله سبحانه يطوفوا بالبيت العتيق ومن لم يطف هذا الطواف بيقى محربما فلو عقد عقد نكاح وهو لم يطف - 00:08:16

يبطل ومن انقص منه شوطا او اكثر ولم يطل الفصل يعود لاماكنه اذا طال الفصل يستأنف من جديد ولا يجبر بدم والركن الرابع قال والسعى الصفا والمروة والدليل على انه ركن قوله سبحانه - 00:08:42

ان الصفا والمروة من شعائر الله من اعلامه الظاهرة الله عز وجل ذكر الطواف وهو ركن وكذلك السعي ولقول عائشة رضي الله عنها والذي نفسي بيده ما اتم الله حج - 00:09:10

من لم يطف في البيت ويسعى ولأن النبي صلى الله عليه وسلم سعى وقال لتأخذوا عني مناسككم وهذا هو قول الجمهور انه ركن ودابة الحنفية لانه واجب استدالا بالالية ان الصفا والمروة فمن حج البيت او اعتمر - 00:09:29

ولا جناح عليه ان يطوف بهما بين الصفا والمروة وقولوا فلا جناح هذا يخفف الامر ربىع بأنه ركن ويرد على ذلك قوله جناح المراد لما توقف المسلمين في قلوبهم من - 00:09:51

السعى بين الصفا والمروة لوجود صنمين الله عز وجل قال قال حتى لو لم ينزل هذا ينزل هذان الصنمان وطاف المسلمين تحت حكم الجاهلية السعي صحيح الراجح ان السعي من اركان الحج - 00:10:15

والعيال اللي زنب بين الطواف والسعى وبعد اسبوع سعى يصح ويحرص المسلم على المواصلة بين اشواط السعي ولا بأس على من تعب في السعي ان يستريح ولا يشترط له الطهارة - 00:10:36

رحمه الله وواجباته اي واجبات الحج وهي سبع واجبات من ترك شيئا منها صح حجه ويلزمه دم واخذ عددها الاستقراء بتتبع النصوص وهذه الواجبات اولها قال الاحرام من الميقات المعتبر له - 00:11:00

اي الا يتجاوز الميقات المعتبر له يدخل فيه من كان دون هذه المواقت فلا يلزمها ان يخرج ولا يلزمها ان يعود الى الميقات وانما يحرم من مكانه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في المتفق عليه - 00:11:32

هن هاي المواقت لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن من اراد الحج او العمارة ومن كان دون ذلك فمن حيت انشأ وعليه من تجاوز الميقات وهو لم يحرم بنيته بالدخول في النسك - 00:11:57

عليه دم والواجب الثاني قال والوقوف بعرفة الى الغروب اي لمن ادرك عرفة بالنهار اما اذا لم يدرك عرفة الا بالليل فليس عليه دم لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:23

من وقف بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه اما اذا وقف بعرفة نهارا ولا يجوز له والانصراف من عرفة الا بعد الغروب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدفع من عرفة - 00:12:46

الا بعد الغروب فمن دفع من عرفة قبل الغروب عليه دم والواجب الثالث قال والمبيت هو المراد بالمبيت اي المكت ليس النوم والمبيت لغير اهل السقاية والرعاية بمعنى اي ان المبيت - 00:13:07

بمعنى ليالي التشريق من واجبات الحج من تركها عليه دم ويستثنى من ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام ذلك اه صنفيك صنفين واستثنى المصنف صنفين الصنف الاول قال لغير اهل السقاية - 00:13:35

وهم الذين يسقون الحجاج في مكة لان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لعمه العباس عدم المبيت في منى للسقاية النبي عليه الصلاة والسلام لما رخص لعمه دل على ان المبيت واجب - 00:14:00

الا اهل السقاية ويدخل في ذلك من يحضر الطعام للحجيج بمعنى اذا احتاج عمله الا يبيت بمعنى ويدخل في ايضا الاطباء والممرضين ندخل فيه الاطباء والممرضون ورجال الامن اذا كان عملهم خارج - 00:14:21

من بالليل والصنف الثاني الذي يستثنى الرعاية يعني الذين يرعون ابلهم ليالي التشريق بمعنى لان الابل تحتاج الى طعام ورخص ورخص لهم نخرج من منى بالليل لتأكل دوابهم ما ابنته الارض - 00:14:48

الواجب الرابع قال ومزدلفة الى بعد نصف الليل اي والمبيت بمزدلفة الى بعد نصف الليل واجب من واجبات فمن ادرك عامة الليل وهو اكثر من نصفه يصدق عليه انه بات بمزدلفة - 00:15:19

والليل من غروب الشمس الى طلوع الفجر ويقسم ما بينهما على اثنين ويزيد يسيرا الفرق بين ما بعد الفجر الى طلوع الشمس فمن لم يبيت بمزدلفة عليه دم واذا كان متوجه الى مزدلفة لكن حصل زحام - 00:15:46

حتى طلع الفجر ولا شيء عليه انه متوجه الى مزدلفة وحبسه عذر بخلاف ما لو كان متوجه الى عرفة حصل له زحام ولم يصلها الا بعد الفجر وهنا يقلب حجه الى عمرة لان وفاته ركن من اركان الحج - 00:16:07

وسيأتي باذن الله ذلك في باب الفوات والاحصار والواجب الخامس قال والرمي اي الرمي يوم النحر وكذلك ايام التشريق لمن كان متأخرا مكان متوجلا يرمي ام الحادي عشر والثاني عشر - 00:16:32

فمن ترك جميع الرمي عليه دم واحد ومن رمى جميع الايام سوى يوم والله اعلم انه لا يلزم دم وبعض اهل العلم يوجب عليه الدم ولو ترك يوما واحدا وكذا من رمى - 00:16:52

يوم النحر وكذا من رمى ايام التشريق قبل الزوال عليه دم الرمي في يوم التشريق بعد الزوال اما يوم النحر لو رمى قبل الزوال فهو سنة النبي صلى الله عليه وسلم رمى قبل الزوال يوم النحر - 00:17:12

والواجب السادس قال والحلقة او التقصير فمن حج ولم يقصر او يحلق صح حجه عليه دم والواجب السابع قال الوداع ايها طواف الوداع ويسمى طواف الصدر الناس بعده يصどرون اي يسافرون الى بلادهم. وهو واجب من واجبات - 00:17:34

النبي صلى الله عليه وسلم اسقطه عن الحائض فمن حج ولم يطف للوداع صح حجه وعليه دم الحائض ولا شيء عليها ولا يجوز ان اسافر اذا تم حجه او يخرج من مكة - 00:18:06

ولو الى مسافة غير قصر بعد ان يطوف الوداع ولو خرج قبل ان يتم حجه ثم عاد ولا شيء عليه مثال ذلك في يوم العيد خرج الحاج الى جدة في النهار ثم عاد - 00:18:28

الى ميناء وبات فيها ولما اراد ان يخرج الى جدة بعد نهاية الحج للوداع لا شيء عليهم فداء فاهم جدة والطائف من كان ليس وان كان اقل مسافة قصر بالنسبة لجدة - 00:18:50

والراجح ان عليهم الوداع النبي عليه الصلاة والسلام قال لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهدي بالبيت الطواف واما اهل الحج ومكتب في ديارهم في مكة خمسة ايام ستة ايام - 00:19:07

ثم ارادوا ان يسافروا ليس عليهم وداع اهل مكة بعد اتمام الحج ليس عليهم وداع الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى

الله وصحيه اجمعين طيب اه اسئلتك يا حمزة - 00:19:29

يُعتمر سبع مرات في سفر واحد يعني قصده لو الشخص ذهب من المدينة - 00:19:46

الى مكة ونخرج الى ادنى الحل ويعتمر نعود مرة ثانية ويعتمر وهكذا اولا اتفق العلماء على ان من وصل الى مكة وادى العمرة والحج على ان طواف النافلة افضل من الخروج لعبه - 00:20:11

فقط هذا الامر والامر الثاني شيخ الاسلام رحمة الله ابن القيم - 00:20:33

الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمد كما هو معلوم من ادنى الحلم بعد اداء عمرة او حج وكذا جميع واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعلوا ذلك. لا في حياته ولا بعد مماته - 00:56:20

قال شيخ الاسلام ابن القيم وانما امر عائشة تطيبا لخاطره لما طلبت منه ذلك فكانت هي قارنة ان عملت حج وعمره وطلبت ان تعود بعمره فامرها هي فقط لذلك قال لا يشرع - 00:21:11

الانسان بعد عمرته ان يأتي بعمره من ادنى الحلم وفعلا النبي سلم وامر النبي سلم لعائشة فقط الشطيب خاطرها ترجع الناس بحج
وعمره وانا ارجع بحج قال عمر المسلم ان تذهب الى التنعيم - 00:21:32

الخلاصة ان الافضل ان الانسان لا يأتي بعمره اخرى من ادنى الحلم. فلو قال شخص انا ذهبت واعتمرت عن نفسي المدينة مثلا وفي مكة اخرج الادنى الحل واعتمد عن والدي نقول الافضل تطوف وتدعوا له - 00:21:49

ويكون في كل سفر عمرة واحدة هذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم بلدان بعيدة او قرية نسلم بعيد المدينة الى مكة كان على الجمال مشي عشر اي عشرة ايام وهو يمشي - 00:22:09

ومع ذلك حج قرعة اجمل عمر نفسه داخلا ما اتى وخرج من ادنى الحدود وكذلك جميع من معهم الصحابة الذين اتوا من المدينة وغيرهم لم يخرج منهم احد الى ادنى - 00:22:25

مثل ما ذكرنا لكم هذا هو رأي شيخ الاسلام وهذا اللي يدل عليه الدليل ابن القيم وخر الهدي هدي محمد عليه الصلاة والسلام الله عز وجل امر قال وليطوفوا بالبيت العتيق - 00:22:42

يُفْعَلْ مِثْلُ هَذَا الْفَعْلِ لِيُسْ كَفِي بِفَعْلِ الطَّوَافِ فَقْطَ الْمَشْرُوعَ - 00:22:56

يعني يسقط واجب برضو العمرة عليك اذا ادبرتهم من اللادنى الحلم - 00:23:14

واجبة القول الصحيح وال الصحيح الحائض وين تدعوه ولا ما تدعوه؟ - 00:23:31

الدعاء اصلا لا يشرع خارج الحرم عند بابه وغيره - 12:24:00

يرجع يعني نقول له ارجع ونقول له لا ترجع - 00:24:41

ابغى ارجع وش اسوى ؟ وش علي ؟ - 00:25:02

ابو علي لو لما وصل الى مطار جدة ثم قال ما ودعت عليه الدم حتى لو رجع وبين مكان الملزم باب من الحجر الاسود الى باب الكعبة باب الكعبة داخل - 00:25:25

لو واحد تعلق باستار الكعبة المكان هذا او نفس الحجر صح الرحيم في حديث صحيح في الملتم وانما ابن عباس رضي الله عنه طيب يا قيس سناب بسألك لو شخص مريض - 00:25:58

ما يستطيع الطواف دليل الاية على توفيقنا ابغى الدليل على انه ما يسكت حتى عن المريض الشوط ده ليه وسلم قال للصرافية هل اتيت المسلم وانا اشتكي قال طوفي من وراء الناس - 00:26:31

وانت راكبة واضح يعني يدل على ان الطواف واللسان راكب ما في بأس الحائط لا يسقط ويسقط عنها طواف الوداع المريضة والمتعبه من وراء الناس او في مكان مخصص لهم - 00:26:58

يا عمار اذا حج الانسان ولم يطف وسافر بلده ولا يستطيع الرجوع هل يجوز له ان يب غيره لو واحد مثلا جاي اتي من السودان مثلا او مصر او الشام - 00:27:20

مع حملة ثم قالوا له الحملة السفر غدا ثم قدموا يوم وسافروا طواف الافاضة ولو سالك هذا الحج قال انا اتيت المدينة العام الماضي والى الان ما طف طواف الافاضة ماذا علي - 00:27:39

وقوف مصر الحين وش نقول له الى الان ما تم حجج يجب ان ترجع ويبقى في ذمته لين يموت وهو محرم وهو محرم. ولو اتي اهله ولو عقد على امرأة العقد باطل لازم يرجع - 00:27:56

ما عنده مال يفترض ويرجع يقول متي تطوف الحائط طواف الزيارة غدا نزلت عليه الحيض اليوم لما قيل ان حايض قال فاضت بالله عليك الحائط او المريض لكن لو تتصرف الحيطة انها تطوف - 00:28:26

قرب السفر حتى لو مع الناس ما في بأس المريض من وراء الناس حتى لا يتضرر والهائط لا تصح ان تدخل المسجد لها ان تطوف ليس هناك حديث صحيح على منع الحائط من دخول المسجد - 00:29:10

كل من جاوز الميقات ثم عاد هل عليه دم لا من عاد ليس عليه دم. لكن لو احرم من اول الدخول في النسك ثم عاد هذا ما ينفع نوى لكنني وهو لم ينوي ويعود - 00:29:26

قل لما لم نقل ان الوقوف بعرفة الى الليل سنة مع انه من فعله صلى الله عليه وسلم فقط سؤاله لكن قصده يمكن اه لماذا ما نقول عرفة اصلا وقتها الى الفجر مثلا - 00:29:41

وسلم نفر بعد الغروب وقال لتأخذوا عنى مناسكم. وقول و فعل يقول صلاة الليل في السر من الاعمال الظاهرة ام الباطنة الصلاة من الاعمال الظاهرة سر اعمال القلوب توكل الخشية الخوف - 00:30:00

الاذابة الرحبة الرغبة هذى في القلب يقول الذي يجاوز الميقات وهو جاهم لا يعلم اين الميقات ولم يعلم انه واجب ماذا عليه يسأل اين الميقات حتى لو جاهم يجب عليه دم - 00:30:17

يقول حكم من ترك المبيت في مني ليلة واحدة من ليالي ايام التشريق نفس الحكم رمي الجمار لو ترك يوم الله اعلم ليس عليه شيء لكن ترك المبيت جميعا او الرغم جميعا - 00:30:33

هذا علي دم يقول ابن عباس ايضا صدقة السر تطفى غضب الرب سماه سرا حديث ضعيف صحيح صدقة تطفى الخطيب كما يطفى الماء النار مصادقة سرت وغضب الرب يقول لو قال الشخص لماذا اهل مكة بالعمره يخرجون الى الحل ولا يحرمون من مكانهم - 00:30:49

وسلم امر عائشة اقول ماذا ذكر مصنف الاحرام في اركان الحج وذكرهما الواجبات ذكرنا لكم امس المراد بالاحرام في الاركان نية الدخول في النسك وهنا وبين تنوبي لا تتعذر هذا المكان حتى تنوبي. لكن اذا نويت بعدها - 00:31:16

عليك دم واذا استمرت وطفت وسعيت وانت ما تنوبي الحج. تنوبي النشاط والحركة والرياضة. هذا ما يصح ما انعقد اصلا طيب يا انيس من اركان الحج الوقوف كذا للوقوف وين - 00:31:38

عرفة لو شخص ما وقف ابدا العرض يوم تسعه صح الحجة معاشرة يصح حجة ما يصح السعي ركن ولا واجب؟ شو الدليل يا يا قيس انه ركن ها ركن اللي جنبك اه - 00:31:55

الصفا والمروة مشاعر يعني من اعلام الحج الطواف ركن واللي الطواف بيت العتيق طيب وش الدرس الزاد امس؟ اه البلوغ امس
ها الجنوب ايش شو الدليل يا يوسف؟ الجنب ما يقرأ القرآن - 00:32:28

يقرأ القرآن ما لا يملك جنوباً لو قلنا لك يا عبد الغني عطنا فايندي تيم بالجملة هذي كان النبي يقرؤنا القرآن القرآن نعم يا عبد الباري الثاني عز الدين جملة هذي بس - 00:33:05

ابغاه كان يقرؤون القرآن قال عبد الغني انه كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم دليلاً انه فيه انه سلم يعلم الصحابة القرآن الثانية
وش هي ها لا مو بس الجملة اترك الجنابة والجمل هذي. نعم عبد الرحيم - 00:33:24

لعلوم القرآن باستمرار يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الصحابة في ازمان متتالية كثيرة يعلمهم وفي ازمان كثيرة ايضاً
وش نستفيد ها نعم الله امره وايضاً بالتلقين ايوا - 00:33:42

وايضاً تواضع المسلم - 00:34:04